

الفريق العامل مفتوح العضوية - 11/4: إعداد مبادئ توجيهية تقنية للملوثات العضوية الثابتة

إن الفريق العامل مفتوح العضوية،

إذ يشير إلى المقرر 13/7 الصادر عن مؤتمر الأطراف، وإلى مقرره: هو "الفريق العامل مفتوح العضوية 8/3"،

إذ يشير مع التقدير إلى الأدوار التي تنهض بها الأطراف وغيرها، وبخاصة استراليا والمكسيك كدولتين رائدتين، في إعداد المبادئ التوجيهية التقنية النوعية البارزة،

1 - يوافق على دمج المبادئ التوجيهية التقنية بشأن ثمانية مبيدات آفات مع المبادئ التوجيهية التقنية بشأن سداسي كلورو البترين كمادة كيميائية صناعية؛

2 - يطلب إلى الأمانة أن تقوم بالتشاور مع الفريق العامل المصغر لما بين الدورات، بإعداد المشروع النهائي للمبادئ التوجيهية التقنية بشأن مبيدات الآفات: الألدرين، والكلوردان، والالدرين، والأندرين، وسباعي الكلور، وسداسي كلورو البترين، والميركس، والتوكسافين، وسداسي كلورو البترين كمادة كيميائية صناعية لكي ينظر فيها الفريق العامل المصغر لما بين الدورات؛

3 - يطلب إلى المكسيك، بالتشاور مع الفريق العامل المصغر لما بين الدورات أن تعد مشروعاً نهائياً للمبادئ التوجيهية التقنية بشأن الـ دي. دي. تي. لكي ينظر فيها الفريق العامل المصغر لما بين الدورات؛

4 - يطلب إلى استراليا، بالتشاور مع الفريق العامل المصغر لما بين الدورات إعداد مشروع منقح للمبادئ التوجيهية التقنية بشأن إنتاج ديوكسينات - ب - متعددة الكلورة ثنائية البترين، والفيورانات ثنائية البترين متعددة الكلورة، وثنائي الفينيل متعدد الكلور، وسداسي كلورو البترين لكي توضع على الموقع الشبكي لاتفاقية بازل في موعد غايته 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2005 لكي ينظر فيها الفريق العامل المصغر لما بين الدورات وذلك مع مراعاة التعليقات التي وردت قبل الدورة الرابعة للفريق العامل مفتوح العضوية وأثناءها وبعدها؛

5 - يدعو الأطراف وغيرها إلى تقديم التعليقات في موعد غايته 15 تشرين الأول/أكتوبر 2005:

(أ) إلى الأمانة فيما يتعلق بالمبادئ التوجيهية التقنية المشار إليها في الفقرة 2 من هذا المقرر؛

(ب) إلى الأمانة والمكسيك فيما يتعلق بالمبادئ التوجيهية التقنية المشار إليها في الفقرة 3 من هذا المقرر، ملاحظاً أن أساس هذه التعليقات سوف تكون النصوص التي تتوافر على الموقع الشبكي لاتفاقية بازل بحلول منتصف تموز/يوليه 2005، والتي تعكس التغيرات التي تم الاتفاق عليها

داخل فريق الاتصال بشأن المسائل التقنية التي وضعت أثناء الدورة الرابعة للفريق العامل مفتوح العضوية وبعض القضايا المتعلقة؛

6 - يدعو الأطراف وغيرهم إلى تقديم تعليقات إلى الأمانة واستراليا في موعد غايته 15 كانون الثاني/يناير 2006 بشأن المبادئ التوجيهية التقنية المشار إليها في الفقرة 4 من هذا المقرر؛

7 - يدعو الأطراف وغيرهم إلى تقديم تعليقات إلى الأمانة ويفضل أن يتم ذلك في موعد غايته 15 كانون الثاني/يناير 2006 بشأن المنهجية التي تتبع لمواصلة تعريف المحتوى المنخفض من الملوثات العضوية الثابتة ومستويات التدمير والتحويل المبرم، وكذلك بشأن استكمال المبادئ التوجيهية التقنية العامة والمبادئ التوجيهية التقنية بشأن ثنائي الفينيل متعدد الكلور، ورباعي الفينيل متعدد الكلور، وثنائي الفينيل متعدد البروم مع مراعاة نتائج الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف في اتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة؛

8 - يطلب إلى الفريق العامل المصغر لما بين الدورات أن ينتهي من إعداد المبادئ التوجيهية التقنية المشار إليها في الفقرة 2 - 4 من هذا المقرر وأن ينظر في تعليقات الأطراف وغيرها المشار إليها في الفقرة 7 من هذا المقرر في اجتماع يعقد فوراً قبل الدورة الخامسة للفريق العامل مفتوح العضوية؛

9 - يطلب إلى الأمانة أن تقدم النتائج التي توصل إليها الفريق العامل المصغر لما بين الدورات إلى الفريق العامل مفتوح العضوية أثناء دورته الخامسة لبحثها ووضع اللمسات النهائية على المبادئ التوجيهية التقنية المشار إليها في الفقرات 2 - 4 من هذا المقرر.